مستند القاعدة: استدل على القاعدة بأمرين: الأول: الكتاب الكريم قال صاحب العناوين: فمن الكتاب: قوله تعالى: (ربنا ولا تحمل علينا إصراً كما حملته على الذين من قبلنا)([406]) وقوله تعالى: (ما جعل عليكم في الدين من حرج ملة ابيكم ابراهيم)([407])وقوله تعالى: (وان كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماءً فتيمموا صعيداً طيباً فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه مايريد ا ليجعل عليكم من حرج)([408]). وقال تعالى: (ومن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام اُخر يريد ا بكم اليسر ولا يريد بكم العسر)([409]). الثاني: السنّة: وقد وردت النصوص الكثيرة في الاستدلال بهذه الآيات منها: ما رواه زرارة عن الإمام الباقر(عليه السلام) وفيها: «... فلما ان وضع الوضوء عمن لم يجد الماء أثبت بعض الغسل مسحاً لأنه قال: (بوجوهكم) ثم وصل بها(وأيديكم منه) أي من ذلك التيمم لأنه علم أن ذلك لم يجر على الوجه لأنه يعلق من ذلك الصعيد ببعض الكف ولا يعلق ببعضها ثم قال: (ما يريد ا ليجعل عليكم من حرج) والحرج: الضيق»([410]).